

بحار الأنوار

[107] فيهم وانتهوا. قال علي بن إبراهيم في قوله " الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون " لانفسهم " وإذا كالوهم أو وزنونهم يخسرون " فقال ا [] " ألا يظن أولئك " أي لا يعلمون أنهم يحاسبون على ذلك يوم القيامة (1). 4 - ب: السندي بن محمد، عن صفوان الجمال قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إن فيكم خصلتين هلك فيهما من قبلكم أمم من الأمم قالوا: وما هما يا رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: المكيال والميزان (2). 5 - ب: علي، عن أخيه قال: سألته عن الرجل يشتري المتاع في الناسية والجوالق فيقول: ادفع للناسية رطلا أو أقل أو أكثر من ذلك أيحل ذلك البيع؟ قال: إذا لم يعلم وزن الناسية والجوالق فلا بأس إذا تراضيا (3). 6 - ما: المفيد، عن أحمد بن الوليد، عن أبيه، عن الصفار، عن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن مالك بن عطية، عن الثمالي عن أبي جعفر عليه السلام قال: وجدت في كتاب علي بن أبي طالب عليه السلام: إذا ظهر الزنا من بعدي ظهرت موتة الفجأة، وإذا طففت المكاييل أخذهم الله بالسنين والنقص، وإذا منعوا الزكاة منعت الأرض بركاتها من الزرع والثمار والمعادن كلها، وإذا جاروا في الحكم تعاونوا على الأثم والعدوان، وإذا نقضوا العهد سلط الله عليهم شرارهم ثم تدعو خيارهم فلا يستجاب لهم (4). 7 - ع: ابن المتوكل، عن السعد آبادي، عن البرقي، عن ابن محبوب عن مالك بن عطية، عن الثمالي مثله (5).

(1) نفس المصدر ج 2 ص 410. (2) قرب الاسناد ص

27. (3) قرب الاسناد ص 113. (4) أمالي الطوسي ج 1 ص 214. (5) علل الشرايع ص 584.